



Distr.
LIMITED

FCCC/SBI/2004/L.22/Add.2
14 December 2004

ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الدورة الحادية والعشرون

بوينس آيرس، ٦-١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤

البند ٧ من جدول الأعمال

بناء القدرات

بناء القدرات

مشروع استنتاجات مقترح من الرئيسة

توصية الهيئة الفرعية للتنفيذ

قررت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في دورتها الحادية والعشرين، أن توصي مؤتمر الأطراف باعتماد مشروع المقرر التالي في دورته العاشرة:

مشروع المقرر -/م أ-١٠

بناء القدرات من أجل البلدان النامية (الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول)

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يسترشد بالفقرات ١ و٢ و٣ و٤ و٥ و٧ من المادة ٤ في سياق المادة ٣، والمواد ٥ [و٦] [و١٢] من الاتفاقية،

وإذ يشير إلى مقرره ٢/م أ-٧ لإجراء استعراض شامل لتنفيذ إطار بناء القدرات في البلدان النامية، ومقرره ٩/م أ-٩ لاستكمال الاستعراض في دورته العاشرة وإجراء استعراضات شاملة أخرى كل خمس سنوات بعد ذلك،

وإذ يؤكد من جديد أنه ينبغي أن يظل المقرر ٢/م أ-٧ أساساً يُسترشد به في تنفيذ أنشطة بناء القدرات في البلدان النامية، وأن يبقى سارياً،

وإذ يؤكد من جديد أيضاً أن المبادئ التوجيهية لإطار بناء القدرات ونهجه ونطاقه الأولي، كما وردت في مرفق المقرر ٢/م-٧، لا تزال صحيحة وهامة في النهوض بغرض إطار بناء القدرات من أجل البلدان النامية وفي المساهمة في هدف الاتفاقية،

[وإذ يلاحظ أنه في حين أنه تجري معالجة [مجموعة] [عدد من] [معظم] [بعض] [العديد من] القضايا ذات الأولوية المحددة في إطار بناء القدرات، من جانب مرفق البيئة العالمية ووكالاته المنفذة، فضلاً عن الوكالات الثنائية والمتعددة الأطراف الأخرى، [لا تزال هناك فجوات] [ذات شأن] [كبيرة] [هامة] [ينبغي ردمها وهي نطاق وفعالية أنشطة بناء القدرات بما في ذلك الأنشطة الواردة في الوثيقة FCCC/SBI/2004/9، واجتماع ممارسي بناء القدرات المعقود في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ في بوينس آيرس] [ولا يزال الوصول إلى الموارد المالية يشكل قضية ينبغي معالجتها في الأطراف المدرجة في المرفق الثاني والأطراف من البلدان النامية،]

[وإذ يلاحظ أيضاً أن الوصول إلى الموارد المالية لا يزال يشكل قضية ينبغي معالجتها في الأطراف المدرجة في المرفق الثاني ومن جانب الكيان الذي عهد إليه بالآلية المالية للاتفاقية وكذلك من خلال الوكالات المتعددة الأطراف والثنائية،]

وإذ يلاحظ أيضاً أن إعداد البلاغات الوطنية وبرامج العمل الوطنية للتكيف في أقل البلدان نمواً فضلاً عن مجموعة من الأنشطة الأخرى قد ساهم في تنمية القدرة على المستوى الفردي داخل وعبر المؤسسات وتدريب أفراد من قطاعات مختلفة، بما في ذلك الجهات الفاعلة غير الحكومية،

وإذ يلاحظ أن الأطراف، بوجه عام، لا تزال تشرك مختلف أصحاب المصلحة مثل المنظمات غير الحكومية، والمؤسسات الأكاديمية وكذلك، في بعض الحالات، القطاع الخاص، في تنفيذ أنشطة بناء القدرات،

وإذ يسلم بأنه ينبغي للأنشطة والمشاريع والبرامج المنفذة أن تواصل التركيز على تحديد النتائج الواقعية، وتحديد المستفيدين من البرامج، ورصد التقدم المحرز في سبيل تحقيق النتائج المتوقعة، وتحديد المخاطر وإدارتها، وتقديم معلومات عن النتائج المحققة،

وإذ يرحب بالنهج الاستراتيجي لمرفق البيئة العالمية في سبيل تعزيز بناء القدرات بهدف توفير الدعم الكافي للاحتياجات ذات الأولوية المحددة وطنياً لبناء القدرات،

وقد أحاط علماً باختصاصات الاستعراض الشامل الأول لتنفيذ إطار بناء القدرات في البلدان النامية، الوارد في المرفق الثالث من تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الثامنة عشرة،

وإذ ينوّه بجميع المساهمات في الاستعراض الشامل، مثل البلاغات الوطنية والعروض المقدمة من الأطراف، والمنظمات المتعددة الأطراف والأمانة، وكذلك من شتى التقييمات، والوثيقة FCCC/SBI/2004/9 فضلاً عن اجتماع ممارسي بناء القدرات المعقود في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ في بوينس آيرس، الأرجنتين.

١ - يقرر أن نطاق احتياجات بناء القدرات، كما ورد في إطار بناء القدرات في البلدان النامية، المرفق في المقرر ٢/م-٧، لا يزال ذا صلة بالموضوع وأن العوامل التالية هي عوامل رئيسية ينبغي مراعاتها ويمكن أن تساعد في مواصلة تنفيذ المقرر ٢/م-٧:

(أ) تحديد بناء القدرات المؤسسية بوصفه أولوية لإنشاء وتقوية الهياكل المؤسسية الأساسية

(ب) إذكاء الوعي على شتى المستويات بقضايا تغير المناخ وزيادة مشاركة المنظمات الحكومية الوطنية في أنشطة بناء القدرات

(ج) إدراج قضايا تغير المناخ، [حسب الاقتضاء وعلى أساس قطري] [وفقاً للاحتياجات والأولويات التي أعربت عنها البلدان النامية في بلاغاتها الوطنية وبرامج العمل الوطنية للتكيف]، بدعم من الأطراف المدرجة في المرفق الثاني] في مختلف قطاعات الاقتصاد وفي استراتيجيات وبرامج الحد من الفقر، وكذلك في استراتيجيات التنمية المستدامة العامة]

(د) استحداث وكذلك، عند الاقتضاء، تعزيز تبادل أفضل الممارسات، والتجارب، والمعلومات عن أنشطة بناء القدرات التي اضطلعت بها شتى الأطراف، بما في ذلك الموارد المالية، ودراسات الحالات الفردية، وأدوات بناء القدرات

(هـ) ضمان فعالية أنشطة بناء القدرات لكي:

١٠ - تعزز هذه الأنشطة قدرة الأطراف من البلدان النامية على تنفيذ الاتفاقية والمشاركة بفعالية في عملية بروتوكول كيوتو

٢٠ - توفر البلاغات الوطنية الأولية واللاحقة وبرامج العمل الوطنية للتكيف قدراً طيباً من بناء القدرات الناجح من حيث صلته بتنفيذ الاتفاقية

٣٠ - يدرج صانعو السياسات والقرارات بناء القدرات بوصفه إحدى الأولويات

٤٠ - تتحقق استدامة أنشطة بناء القدرات في الأمد البعيد من خلال إدراجها [وتعميمها] في عمليات التخطيط.

(و) ينبغي إتاحة الموارد المالية والتقنية، من خلال كيان تشغيل الآلية المالية وكذلك، حسب الاقتضاء، من خلال الوكالات المتعددة الأطراف والثنائية في القطاع الخاص، لمساعدة البلدان النامية، وخاصة أقل البلدان نمواً والدول النامية الجزرية الصغيرة منها، في تنفيذ هذا الإطار

(ز) مواصلة تطبيق التعليم من خلال النهج العملية في بناء القدرات بدعم شتى أنواع أنشطة ومشاريع وبرامج بناء القدرات على المستويين الوطني والمحلي

(ح) مواصلة تحسين التنسيق بين المانحين الدوليين في توفير الموارد المالية، والمواءمة بين الدعم المقدم من المانحين وبين الأولويات والخطط والاستراتيجيات الوطنية

(ط) ضمان إتاحة الموارد لتنفيذ أنشطة بناء القدرات

(ي) تقوية الترتيبات المؤسسية على المستوى الوطني لتنسيق التنفيذ بما يتسق مع المقرر ٢/م أ-٧ كطريقة لتعزيز إدراج قضايا تغير المناخ في عمليات التخطيط الوطني بغية زيادة فعالية واستدامة النتائج؛

٢- يشجع الأطراف على مواصلة تحسين تنفيذ أنشطة بناء القدرات وذلك بمراعاة العوامل الرئيسية المحددة في الفقرة ١ أعلاه، والإبلاغ عن فعالية واستدامة برامج بناء القدرات في بلاغاتها الوطنية وغيرها من الوثائق ذات الصلة؛

٣- يرجو من مرفق البيئة العالمية بوصفه كياناً لتشغيل الآلية المالية أن يراعي العوامل الرئيسية المحددة في الفقرة ١ من المقرر (XX) في سياق كيان تشغيل مشاريع الآلية المالية، لدى دعم أنشطة بناء القدرات في البلدان النامية وفقاً للمقرر ٢/م أ-٧ و٤/م أ-٩ وعلى النحو المحدد في النهج الاستراتيجي لتعزيز بناء القدرات؛

٤- [يدعو الأطراف المدرجة في المرفق الثاني، والوكالات المتعددة الأطراف والثنائية والدولية، والقطاع الخاص [والحكومات الوطنية]، القادرة على ذلك، [إلى مواصلة] [إلى تقديم موارد مالية] إلى دعم إطار بناء القدرات، كما هو مرفق في المقرر ٢/م أ-٧؛]

٥- يدعو المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، وخاصة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والبنك الدولي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى تضمين برامج عملها الخاصة نطاق الاحتياجات المحدد في إطار بناء القدرات، مع مراعاة العوامل الرئيسية المحددة في الفقرة ١ أعلاه، والتعاون مع بعضها بعضاً، بدعم وتيسير من الأمانة، بغية ضمان الدعم الفعال والمنسق لجهود البلدان النامية الأطراف في بناء القدرات؛

٦- يرجو من مرفق البيئة العالمية تضمين تقريره إلى مؤتمر الأطراف، في دورته الحادية عشرة، معلومات عن كيفية استجابته لهذا المقرر؛

٧- يقرر الشروع في استعراض شامل ثانٍ لتنفيذ إطار بناء القدرات في البلدان النامية، استناداً إلى الفقرة ٨ من هذا المقرر وإلى المعلومات المقدمة من الأطراف، ومرفق البيئة العالمية ووكالاته المنفذة، والمنظمات الثنائية والمتعددة الأطراف وغيرها من المنظمات الدولية، في الدورة الثامنة والعشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ بغية استكمالها في الدورة الخامسة عشرة لمؤتمر الأطراف؛

٨- يدعو الأطراف إلى أن تقدم بحلول ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٦ آراءها حول الخطوات التي ينبغي للهيئة الفرعية للتنفيذ اتخاذها للقيام بانتظام برصد أنشطة بناء القدرات المضطلع بها عملاً بالمقرر ٢/م أ-٧، للنظر فيها في الدورة الرابعة والعشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ؛

٩- يرجو من الأمانة:

- (أ) مواصلة التعاون مع كيان تشغيل الآلية المالية للاتفاقية، ومع وكالاتها المنفذة، والمنظمات الثنائية وغيرها من المنظمات المتعددة الأطراف والدولية بغية تيسير تنفيذ إطار بناء القدرات؛
- (ب) مواصلة التعاون مع أمانتي اتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، وغيرهما من اتفاقيات الأمم المتحدة ذات الصلة لزيادة التأزر إلى أقصى حد في تنفيذ أنشطة بناء القدرات من خلال أمور منها، مثلاً، المشاركة في المعلومات والمعرفة والتجارب والعبر المستخلصة من تنفيذ الاتفاقات المعنية؛
- (ج) إعداد تقرير توافقي عن الخطوات الواجب اتخاذها للقيام بانتظام برصد أنشطة بناء القدرات عملاً بالمقرر ٢/م أ-٧ استناداً إلى آراء الأطراف على النحو المشار إليه في الفقرة ٨ ومع مراعاة عمل مرفق البيئة العالمية بشأن مؤشرات أداء بناء القدرات من أجل ميدان العمل الرئيسي في سياق تغير المناخ بما يتسق مع المقرر ٤/م أ-٩، وإتاحة هذا التقرير إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الرابعة والعشرين؛
- (د) إعداد تقارير، استناداً إلى مساهمات من الأطراف، ومرفق البيئة العالمية ووكالاته المنفذة، وكذلك من المنظمات والمؤسسات المختصة الأخرى، لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الحادية والثلاثين (٢٠٠٩)، لتمكين مؤتمر الأطراف من استكمال استعراضه الشامل الثاني لإطار بناء القدرات؛
- (هـ) القيام، بالتعاون مع مرفق البيئة العالمية ووكالاته المنفذة، بنشر وثيقة معلومات عن أفضل الممارسات، والعبر المستخلصة من مشاريع وبرامج بناء القدرات، وتيسير نشرها من خلال موقع اتفاقية الأمم المتحدة بشأن تغير المناخ على الإنترنت.
